# الفصل الثالث

## مقتضيات الفصول المتعلقة بالجانب النظري للدراسة
## الأسس التاريخية للمنظمات الدولية ( الحكومية )
## والمنظمات غير الحكومية ( الأهلية )
## وتطورها في ظل العولمة

## أولاً : دراسة الأسس التاريخية للمنظمات الدولية (الحكومية) والمنظمات غير الحكومية (الأهلية):

تطورت المنظمة الدولية عن عصبة الأمم وكان العالم بالحاجة إلى ذلك وعندما (شعر المجتمع الدولي أثناء الحرب العالمية الأولى (1914-1918) بالحاجة إلى منظمة دولية دائمة قادرة على الحيلولة دون تكرار مآسي هذه الحرب وفض المنازعات التي تنشأ بين الدول مستقبلاً وحفظ السلم العالمي، وقد ظهر ذلك في العديد من البيانات الصادرة عن التجمعات الشعبية وخطب رؤساء دول العالم وآراء العديد من الشخصيات الدولية، وقدمت عدة مشاريع بالخصوص كان أهمها التي صدرت عن اللجنة المشتركة التي أنشأتها الولايات المتحدة وبريطانيا التي سميت بلجنة (هيرست – ميلر) التي وضعت مشروع عصبة الأمم والذي أقرته فيما بعد الدول المشاركة في المؤتمر الصلح في 23 إبريل الذي عقد بفرساي، ودخلت معاهدة فرساي المنشئة لعصبة الأمم إلى حيز التنفيذ في 15 يناير 1920 تاريخ إيداع ألمانيا وثيقة التصديق على معاهدة فرساي ولم تنضم الولايات المتحدة الأمريكية إلى عصبة الأمم[1]، إلى جانب التنظيمات الدولية برزت ظاهرة أخرى هي التنظيمات الإقليمية تسعى إلى

---

(1) في رسالة الرئيس الأمريكي ويلسون التي وجهها إلى مجلس الشيوخ والنواب في 1918/11/8 والمعروفة بالرسالة ذات الأربع عشرة نقطة (إن عصبة الأمم يجب إنشاؤها بواسطة اتفاقيات رسمية بهدف تقديم ضمانات متبادلة عن الاستقلال السياسي والإقليمي للدول الصغيرة والكبيرة على السواء)، انظر أيضًا:

Claud-Albert calliands – Lesinstitutions International.Precis D Allozparis. 1967. p.48

نقل عن عبد السلام عرفة المنظمات الدولية والإقليمية، طرابلس: المكتب الوطني للبحث والتطوير، ط3، 2004ف، ص151- 152

تحقيق المصلحة المشتركة بين كافة التنظيمات كوحدة في اللغة والدين والتاريخ والقومية والانتماء الإقليمي الواحد، مثل هذه التنظيمات جامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الأفريقية ومنظمة الدول الأمريكية ومنظمة الدول الأفروأسيوية ولعبت دور تقوية العلاقات الودية بين هذه التنظيمات، بعد ذلك ظهرت التنظيمات المتخصصة مثل منظمة الصحة العالمية ومنظمة التجارة العالمية في كافة الأنشطة والميادين ولكن بعد أن تم إنشاء هيئة الأمم المتحدة.

**أهداف العصبة:**

**حددت في عهدها مواد الست والعشرين مقاصد العصبة في الآتي:**

1- فض المنازعات الدولية وحماية السلم العالمي ومنع الحروب وذلك بأن يعرض النزاع القائم بين الدول على مجلس العصبة أو القضاء الدولي دون اللجوء إلى استعمال (المواد 2- 15 من عهد العصبة).

2- توثيق وتنظيم التعاون الدولي في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والإنسانية عن طريق المؤسسات الدولية التابعة للعصبة.

3- تخفيض التسلح.

4- الضمان المتبادل، أي احترام وضمان سلامة أقاليم الدول الأعضاء والمحافظة على استقلالها السياسي ضد أي اعتداء خارجي (م15 من العهد).

5- علانية المعاهدات وإعادة النظر فيها، وذلك بأن يتم تسجيل كافة المعاهدات بالعصبة ونشرها وإلا فإنها غير ملزمة للأعضاء (م18 من العهد) وكذلك إعادة النظر في المعاهدات التي أصبحت غير صالحة للتطبيق بسبب تغير الظروف التي

أنشئت فيها تلك المعاهدات (م19) وعدم إبرام المعاهدات المخالفة لعهد العصبة (م20).

**عضوية العصبة:**

**كانت العضوية في العصبة تتكون من:**

1- أعضاء مؤسسين وهم الذين وقعوا على عهد العصبة وورد أسماؤهم في ملحق العهد وعددهم 37 دولة من الدول المنتصرة في الحرب العالمية الأولى.

2- أعضاء مدعوين. وهي الدول المحايدة في الحرب العالمية الأولى وعددها 13 دولة، دعيت للانضمام إلى عصبة الأمم بعد نفاذ معاهدة فرساي.

3- أعضاء منضمين وهم الذين يتقدمون بطلب إلى الجمعية العامة للعصبة لقبول عضويتهم.

وقد اشترط عهد العصبة موافقة ثلثي أعضاء الجمعية العامة للعصبة حتى يمكن قبول الدولة عضوًا بها (م2 فقرة 1 من العهد) بالإضافة إلى تقديم الدولة طالبة العضوية الضمان الكافي فيما يتعلق باحترامها لالتزاماتها الدولية وأن تقبل كل ما تفرضه عليها العصبة من النظم التي قد تقررها بشأن قواتها العسكرية والبرية والبحرية والجوية.

كما نص العهد على فقدان العضوية في المادة السادسة الفقرة الرابعة التي جاء فيها: (بأن فقدان العضوية يكون إما بسبب الفصل من العصبة أو الانسحاب منها):

1- ويتم الفصل إذا ثبت خرق الدولة لتعهداتها المنبثقة من المنظمة على أن يكون بإجماع الأصوات التي يتكون منها المجلس عدا صوت الدولة المراد فصلها (لم تستعمل عقوبة الفصل إلا مرة واحدة تجاه الاتحاد السوفيتي في 114 الكانون ديسمبر 1939 بسبب اعتدائها على فنلندا).

2- أما الانسحاب فيكون بإرادة الدولة وفقاً للفقرة الثالثة من المادة الأولى من عهد العصبة بشرط أن تعلن عن نيتها في الانسحاب قبل سنتين من إعلان نيتها في ذلك وأن تكون قد قامت بتنفيذ التزاماتها الدولية المنصوص عليها في العهد)[1].

كما تفقد الدولة عضويتها بفقدانها لكيانها (احتلال إيطاليا للحبشة عام 1936 واحتلال ألمانيا للنمسا وتشيكوسلوفاكيا عام 1938) أيضًا تفقد الدول عضويتها من العصبة لعدم موافقتها على القرارات الصادرة عن المجلس والجمعية العامة والمتعلقة بالتعديلات التي تجري على عهد العصبة.

**أجهزة العصبة:**

تتكون العصبة وفقاً لنص المادة الثانية من العهد من ثلاث هيئات وهي الجمعية العامة والمجلس والأمانة العامة. ومع ذلك فقد كان هناك جهازان آخران شبه مستقلين عن العصبة وهما المحكمة الدائمة للعدل الدولية ومنظمة العمل الدولية اللتان استمر وجودهما بعد تأسيس منظمة الأمم المتحدة.

**1- الجمعية العامة:**

تتكون الجمعية العامة من ممثلي جميع الدول الأعضاء في عصبة الأمم بشرط ألا يزيد عدد مندوبي كل دولة عن ثلاثة أشخاص على أن يكون لكل دولة صوت واحد يعطي بغض النظر عن حجم كل دولة أو

---

(1) انسحب من العصبة 16 دولة فيما بين 1919- 1939 حيث انسحبت البرازيل عام 1928 واليابان وألمانيا عام 1933 وإيطاليا عام 1937 والمجر وأسبانيا عام 1939 وقد أدى هذا الانسحاب إلى فشل العصبة في تحقيق أهدافها.
نقل عن عبد السلام عرفة، المنظمات الدولية والإقليمية، طرابلس: المكتب الوطني للبحث والتطوير، ط3، 2004م، ص102- 103

عدد سكانها (م3 من العهد) وتجتمع الجمعية العامة اجتماعًا عاديًا مرة واحدة في السنة في يوم الاثنين الثاني من شهر سبتمبر من كل عام بمقرها بجنيف أو في مكان آخر تحدده الجمعية وبموافقة أغلبية الآراء كما أنها تجتمع اجتماعًا غير عادي عند الحاجة بناء على طلب عضو أو أكثر بعد موافقة أغلبية الأعضاء، وقرارات الجمعية العامة تصدر بإجماع الآراء ما لم تنص صراحة على غير ذلك كالاقتراح على دخول عضو جديد في العصبة أو على انتخاب الأعضاء غير الدائمين في المجلس أو في المسائل الخاصة بالإجراءات وجلسات الجمعية العامة علنية ولها أن تقرر جعلها سرية إذ دعت الضرورة لذلك واللغتان اللتان كانتا مستعملتان هما اللغة الإنجليزية واللغة الفرنسية.

**اختصاصات الجمعية العامة:**

من اختصاصات الجمعية وفقًا للمادة 3 فقرة 3 من عهد العصبة القيام بجميع المسائل التي تدخل ضمن دائرة نشاط العصبة وكذلك جميع ما يمس سلم العالم فالجمعية تختص بالنظر إلى المنازعات الدولية وتختص بقبول الأعضاء الجدد في العصبة وانتخاب الأعضاء غير الدائمين في مجلس العصبة ودعوة الدول الأعضاء إلى إعادة النظر في المعاهدات التي أصبحت غير قابلة للتطبيق، كما أن للجمعية اختصاصات أخرى تشترك فيها مع مجلس العصبة، وهي تعيين الأمين العام للعصبة وانتخاب قضاة المحكمة الدائمة للعدل الدولية أو فصل أحد أعضاء العصبة، وزيادة عدد أعضاء مجلس العصبة، وأخيرًا التصويت على تعديل عهد العصبة، وزيادة عدد أعضاء مجلس العصبة، وأخيرًا التصويت على تعديل عهد العصبة، ويتبع الجمعية العامة ست لجان مختلفة لمساعدتها وهي لجان سياسية، وتشمل اللجنة الدائمة للانتداب واللجنة الاستشارية الدائمة للمسائل الحربية والبحرية والجوية واللجنة العليا للاجئين، وأيضًا لجان ومنظمات فنية، وتشمل منظمة الصحة ومنظمة التعاون الثقافي

والمنظمة الاقتصادية والمالية، ومنظمة الاتصالات والترانزيت واللجنة الاستشارية للمسائل الاجتماعية ولجنة الخبراء في مسألة الرق واللجنة المركزية الدائمة للأفيون.

**2- مجلس العصبة :**

وهو أداة العصبة التنفيذية الأوسع اختصاصًا والأكثر فعالية ويتكون المجلس من الدول دائمة العضوية وهي الدول الكبرى، إنجلترا وفرنسا وإيطاليا واليابان ثم انضمت ألمانيا سنة 1926 والاتحاد السوفيتي سنة 1934 وقد انخفض عدد الدول الكبرى إلى ثلاث بعد طرد اليابان، بسبب قضية الحبشة وأخيرًا انخفض إلى اثنين سنة 1939م. كما يتكون المجلس من أربعة أعضاء غير دائمين تنتخبهم الجمعية العامة بأغلبية الثلثين من بين الدول الأخرى بطريق التناوب لمدة ثلاث سنوات غير قابلة للتجديد مباشرة، وقد عدل تشكيل المجلس بعد ذلك إلى أن أصبح يضم خمسة عشر عضوًا قبل الحرب العالمية الثانية منهم ستة دائمون، وتسعة غير دائمين ولكل دولة عضو في المجلس ممثل واحد وللدولة غير العضو في المجلس أن تبعث ممثلاً عنها كلما عرض على المجلس أمر يهمها)[1].

---

(1) إبراهيم شلبي، التنظيم الدولي، بيروت، 1948م، ص132

امتياز المنع في مجلس الأمن، مركز البحوث، بنغازي: جامعة قاريونس، 1983م، ص16، وهم إنجلترا وفرنسا وإيطاليا واليابان وألمانيا وروسيا. لم تكن الولايات المتحدة الأمريكية عضوًا بالعصبة نظرًا لعدم تصديق مجلس الشيوخ الأمريكي على عهد العصبة وبالتالي فإنها لم تدخل العصبة أساسًا.

نقل عن عبد السلام عرفة، المنظمات الدولية والإقليمية، طرابلس: مكتب التطوير الوطني، ط3، 2004ف، ص104- 107

ويعقد المجلس ثلاثة اجتماعات في السنة، وكلما دعت الضرورة إلى ذلك وتصدر قراراته بالإجماع إلا ما استثنى من ذلك في حالات خاصة؛ كحالة المسائل الخاصة بالإجراءات حيث يكتفى بالأغلبية وحالة الفصل في النزاع الدولي حيث لا تحسب أصوات الدولة المتنازعة.

وينفرد المجلس بالاختصاص في إعداد مشاريع تخفيض الأسلحة الوطنية لكل دولة إلى المستوى الذي يتفق مع الأمن القومي، والتنفيذ الجبري للالتزامات الدولية عن طريق القيام بعمل مشترك واتخاذ الوسائل اللازمة لتنفيذ العقوبات الاقتصادية والسياسية والمالية على الدولة المخلة لالتزاماتها الدولية ومراقبة الأراضي الموضوعة تحت الانتداب وحماية الأقليات.

### 3- الأمانة العامة :

وهي الجهاز الإداري للعصبة وكانت تتكون من أمين عام يعينه المجلس بالإجماع وتوافق عليه الجمعية العامة بأغلبية الآراء، ويعاون الأمين العام في مهامه مساعد واحد، وثلاث نواب يعينهم الأمين العام بموافقة مجلس العصبة وهو في نفس الوقت أمين عام المجلس والجمعية العامة فيما يعقدانه من اجتماعات، وينفذ ما يصدرانه من قرارات[1].

ومن مهام الأمين العام دعوة المجلس للانعقاد في حالة قيام حرب أو التهديد بالحرب، كما يتولى تعيين موظفي الأمانة العامة وهو أداة الاتصال بين الدول المتنازعة والمجلس والجمعية في عرض النزاع على هاتين الهيئتين، كما تتولى الأمانة العامة تسجيل ونشر المعاهدات والاتفاقات الدولية التي تبرم بين أعضاء العصبة، ويتمتع الأمين العام وموظفو وأعضاء العصبة بالامتيازات والحصانات الدبلوماسية، وتشمل

---

(1) الوجيز في المنظمات الدولية والإقليمية، د/ سعيد محمد أحمد باناجة، الطبعة الأولى، 1985م، ص31

هذه الحصانات مقر العصبة بمدينة جنيف والمباني كافة التي تشغلها العصبة وهيئاتها[1].

واستطاعت العصبة منذ تأسيسها في 10 يناير 1920 وحتى نهايتها، في 31 يوليو 1947 أن تحقق بعض النجاحات الاقتصادية والاجتماعية والإنسانية، كما أنها ساهمت في حل بعض المشاكل الدولية البسيطة التي ثارت بين بعض الدول الصغرى، حيث استطاعت تسوية النزاع الذي ثار بين فنلندا والسويد في عام 1921 وتسوية النزاع البلغاري اليوناني عام 1925 والنزاع بين كولمبيا والبيرو عام 1935م.

إلا أن العصبة قد أخفقت في معالجة المشاكل السياسية الخطيرة، إذا لم تستطع العصبة أن تفعل شيئًا لوقف اعتداء إيطاليا على الحبشة عام 1935 ولم تتمكن العصبة من منع ألمانيا تمزيق تشيكوسلوفاكيا عام 1937 ولم تستطع منع العدوان الياباني على الصين عام 1931م.

كما أن العصبة قد بان ضعفها وفشلها عند توالي الاعتداءات الدولية في أوروبا وغيرها فاستفحل الأمر واشتد الخطر واشتعلت الحرب العالمية الثانية التي أطاحت بالعصبة.

**على أن الأسباب التي أدت إلى نهاية العصبة ترجع إلى عدة عوامل:**

1- اشتراط عهد العصبة الإجماع لإصدار قراراتها، مما حال دون صدور هذه القرارات في الحالات التي يوجد فيها لإحدى الدول ذات النفوذ مصلحة في تعطيلها.

2- ظهور العصبة بمظهر الضعف أمام الاعتداءات الدولية وترددها في اتخاذ الإجراءات الحازمة لوقف تلك الاعتداءات مما شجع الدول المعتدية على التمادي في العدوان.

---

(1) بلغ عدد موظفي العصبة 800 موظف ينتسبون إلى خمسين دولة، المرجع السابق، ص31 - نقل عن عبد السلام عرفة، المنظمات الدولية والإقليمية، طرابلس: المكتب الوطني للبحث والتطوير، ط3، 2004م، ص207- 208

3- اختلال التوازن بين القوى، الناجم عن تهاون العصبة في الرقابة على تنفيذ برامج تحديد التسلح مما أعطى الفرصة لبعض الدول في زيادة تسلحها زيادة كبيرة.

4- عدم امتلاك العصبة للوسائل الزجرية الكافية كالقوات العسكرية لتحريكها تجاه أي معتد وإرغامه على احترام ميثاق العصبة[1].

وأثناء الحرب العالمية الأولى تأكد للعالم فشل عصبة الأمم في مواجهة المشاكل الدولية الناجمة عن النزاعات المتكررة والمتلاحقة بين دول الحلفاء والمحور، فتولدت لدى الدول فكرة إنشاء تنظيم دولي جديد قادر على استتباب الأمن والسلم الدوليين.

وبعد.. استعمل اصطلاح منظمة الأمم المتحدة لأول مرة للإشارة إلى الدول التي استجابت إلى وثيقة الأطلنطي الصادرة في 14 هانيبال أغسطس 1941 والتي صدرت عن اجتماع الرئيس الأمريكي روزفلت مع رئيس الوزراء البريطاني تشرشل على ظهر البارجة (البرنس أوف ويلز) بالمحيط الأطلنطي.

وقد تضمنت الوثيقة مبادئ عامة منها مبدأ الأمن الجماعي ومبدأ عدم الالتجاء إلى القوة ومبدأ المساواة في الحصول على المواد الأولية، ومبدأ التقدم والتعاون الاقتصادي، كما تضمن الوثيقة تأكيد الدولتين على عدم السعي إلى التوسع الإقليمي واحترام حقوق الشعوب في اختيار حكوماتهم وسيادة كل دولة وحرمة أراضيها ونزع سلاح الأمم مصدر التهديد.

---

(1) بلغ عدد موظفي العصبة، نفس المرجع السابق، ص140

نقل عن عبد السلام عرفة، المنظمات الدولية والإقليمية، طرابلس: المكتب الوطني للبحث والتطوير، ط3، 2004م، ص109- 110

وفي أول يناير 1942 وبمدينة واشنطن صدر تصريح الأمم المتحدة الذي وقع عليه ممثلو ست وعشرين دولة داخلة في الحرب ضد المحور وعلى رأسها الولايات المتحدة وبريطانيا والاتحاد السوفيتي والصين وقد تضمن التصريح دعوة الدول الأخرى إلى الانضمام إليه وقيام منظمة دولية جديدة ترمي إلى استتباب السلم والأمن الدوليين.

وبتاريخ 19 أكتوبر 1943 اجتمع بمدينة موسكو ممثلوا الدول الأربع الكبرى الولايات المتحدة وبريطانيا والاتحاد السوفيتي والصين وأصدروا وثيقة هامة تتعهد فيها بإقامة السلام والأمن في نطاق منتظم دولي عام تكون عضويته مفتوحة أمام كافة الدول المحبة للسلام كبيرها وصغيرها على أساس مبدأ المساواة في السيادة بين جميع الدول الأعضاء[1].

وفي أول الكانون ديسمبر 1943 عقد مؤتمر طهران الذي ضم كلاً من الولايات المتحدة وبريطانيا وروسيا وقد عبر فيه المجتمعون عن مسئوليتهم تجاه شعوب العالم وقت الحرب وما بعدها وضرورة إقامة النظام للسلام الدولي يجنب العالم ويلات الحرب، وبالنظر إلى رغبة الدول الكبرى في إيجاد منتظم دولي جديد فقد اجتمع مندوبو الدول الكبرى في مدينة (دومبارتن أوكس) بالقرب من العاصمة الأمريكية، وكان الغرض من الاجتماع وضع الأسس العامة لمنظمة الأمم المتحدة.

ومن هنا بدأ عملية الاقتراح في إنشاء هيئة المنظمة الدولية (الأمم المتحدة)، وذلك في من خلال المقترح إنشاؤها من حيث المبادئ والأهداف والتنظيم، وفي 7 أكتوبر 1944م صدر عن هذا الاجتماع ما يعرف باسم (مشروع دومبارتن أوكس) الذي أصبح فيما بعد أساسًا للمناقشات التي

---

(1) Collinrds: Les institutions Internationales o.p. cit. p. 393

نقل عن عبد السلام عرفة، المنظمات الدولية والإقليمية، طرابلس: المكتب الوطني للبحث والتطوير، ط3، 2004ف، ص110- 111

تمت في مؤتمر سان فرنسيسكو ثم تواصلت الجهود الرامية إلى إخراج منظمة الأمم المتحدة إلى حيز الوجود حيث عقد بتاريخ 11 فبراير 1945 مؤتمر مالطا الذي ضم الرئيس الأمريكي روزفلت ورئيس الوزراء البريطاني تشرشل والرئيس السوفيتي ستالين وقرروا الدعوة إلى عقد مؤتمر للأمم المتحدة التي أعلنت الحرب على دول المحور قبل أول الربيع مارس 1945 والموقعة على تصريح الأمم المتحدة في يناير 1942 المناقشة وإعداد ميثاق منظمة الأمم المتحدة وفقًا للمبادئ العامة التي صدرت عن مؤتمر دومبارتين أوكس على أن يعقد هذا المؤتمر في 25 إبريل 1945 بمدينة سان فرنسيسكو بالولايات المتحدة الأمريكية وقد عقد المؤتمر المذكور بحضور خمسين دولة لمناقشة الميثاق الذي وضعت خطوطه الرئيسية شبه النهائية الدول الكبرى وقد انتهى المؤتمر بتاريخ 26 يونيو 1945 بإقرار المشروع النهائي لميثاق الأمم المتحدة بالإجماع وتم التوقيع عليه من الدول كافة التي حضرت المؤتمر ودخل إلى حيز التنفيذ بصورة رسمية في 24 أكتوبر 1945 باكتمال عدد التصديقات المطلوبة وهي مصادقة الدول الخمس الدائمة في مجلس الأمن وأغلبية الدول الموقعة عليه. ويشمل ميثاق الأمم المتحدة مائة وإحدى عشر مادة تتقدمها ديباجة تتضمن إعلان الأمم المتحدة، ولم يتضمن الميثاق نصًا خاصًا بتحديد مقر المنظمة إلى أن تم اجتماع الدورة الأولى للجمعية العامة بمدينة لندن في 10 يناير 1946 واتخذت قرارًا يقضي باتخاذ مدنية نيويورك مقرًا مؤقتًا للمنظمة وبعد عشرة أشهر من صدوره تقرر اتخاذ مدينة نيويورك مقرًا دائمًا للمنظمة بالإضافة إلى المقر الأوروبي الموجود بمدينة جنيف بسويسرا واللغات الرسمية المستعملة هي العربية والصينية والإنجليزية والفرنسية والروسية والأسبانية. أما عن ميزانية الأمم المتحدة فقد بلغت عام 2002م (890.2 – 700.818) بليون دولار ويتم تحديد نصيب كل دولة في

ميزانية المنظمة بقرار من لجنة الاشتراكات التابعة للأمم المتحدة حيث يؤخذ في الاعتبار إجمالي الدخل القومي للدول بالنسبة لدخل الدول الأخرى بالإضافة إلى عوامل أخرى تؤخذ في الاعتبار مثل الدخل المنخفض للفرد في دولة ما، كما أن هناك حدًا أقصى للمساهمات وهو 25٪ من الميزانية وحدًا أدنى وهو 0.01٪ وقد أوصت الجمعية العامة في قرارات عديدة بالبحث عن وسائل بديلة لتحديد الأنصبة بصورة أقرب إلى العدل والإنصاف. وفي جدول المساهمات الذي أوصت به لجنة المساهمات لعام 1989 هناك 78 دولة بلغت الحصة التي تدفعها 0.01٪ وهو الحد الأدنى للمساهمة في ميزانية الأمم المتحدة وعشر دول تسهم بمقدار 0.02٪ وخمس دول بنسبة 3٪ كما تسهم الدول التالية بأكثر من ذلك؛ فالولايات المتحدة الأمريكية مثلاً تسهم بـ25٪ واليابان 11.38٪ والاتحاد السوفيتي 9.99٪ وألمانيا 8.08٪ وفرنسا 6.26٪ وبريطانيا 6.25٪ وإيطاليا 3.99٪ وكندا 3.09٪ والصين 0.79٪، وليبيا 0.28٪

وقد بلغ عدد أعضاء الأمم المتحدة حتى أوائل 2003 (192) دولة من بينها ليبيا التي انضمت في (14 الكانون- ديسمبر 1955)[1].

---

(1) يعقد بمقر الأمم المتحدة بنيويورك أكثر من 113800 اجتماع سنويًا كما يبلغ عدد موظفيها بالمقر الرئيسي نحو 6000 موظف وفي العالم كله نحو 22000 موظف من 139 دولة، وهناك أكثر من 70000 استفسار من الجمهور للحصول على معلومات من الأمم المتحدة، وقام بزيارة مقرها الرئيسي أكثر من 25 مليون زائر وبلغت إيراداتها من الطوابع البريدية التي تصدرها أكثر من عشرة مليون دولار كما يحتفل العالم سنويًا في الرابع والعشرين من شهر التمور / أكتوبر بيوم الأمم المتحدة.

راجع في ذلك:

**BASIC FACTS ABOUT THE UNITED NATIONS New York DEPA**

نقل عن: عبد السلام عرفة، المنظمات الدولية والإقليمية: طرابلس: مكتب التطوير والبحث، ط3، 2004م، ص111- 113

وانضمت في الميثاق ديباجة ونصوص وجملة من المبادئ التي يتعين على المنظمة والدول الأعضاء الالتزام بها واحترامها وهي بمثابة الركيزة الأساسية لتحقيق الأهداف التي قامت بالمنظمة من أجل تحقيقها وهي تحقيق السلم والأمن الدوليين، ومن أهم هذه المبادئ هي:

1- المساواة في السيادة بين الدول كبيرها وصغيرها.
2- تنفيذ الالتزامات الدولية بحسن نية.
3- تسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية.
4- حظر استخدام القوة في العلاقات الدولية.
5- معاونة الدول للأمم المتحدة في الأعمال التي تقوم بها.
6- عدم تدخل الأمم المتحدة في المسائل الداخلية للدول الأعضاء.
7- إلزام غير الأعضاء في المنظمة بالعمل وفقًا لمبادئها.

**وأيضًا نص الميثاق على جملة من الأهداف التي أنشئت من أجلها منظمة الأمم المتحدة وهذه الأهداف هي:**

1- حفظ السلم والأمن الدوليين.
2- تنمية العلاقات الودية بين الدول.
3- تحقيق التعاون لحل المشاكل الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإنسانية.
4- اعتبار الأمم المتحدة مركزًا لتنسيق أعمال الدول.

أما بخصوص أحكام العضوية في الأمم المتحدة، حيث تضمنت المواد من 3- 6 من الميثاق الأحكام الخاصة بالعضوية **حيث جاء في المادة الرابعة بأن:**

1- العضوية في الأمم المتحدة مباحة لجميع الدول الأخرى المحبة للسلام، التي تأخذ نفسها بالالتزامات التي يتضمنها هذا الميثاق، والتي ترى الهيئة أنها قادرة على تنفيذ هذه الالتزامات وراغبة فيه.

2- قبول أية دولة من هذه الدول في عضوية الأمم المتحدة يتم بقرار من الجمعية العامة بناء على توصية من مجلس الأمن.

والانضمام إلى عضوية الأمم المتحدة يتطلب توافر شروط موضوعية وأخرى شكلية في الدول طالبة الانضمام.

**1- الشروط الموضوعية:**

قضت المادة الرابعة من الميثاق المادة 58 على ضرورة توافر خمسة شروط في الدولة طالبة الانضمام حتى يمكن قبولها عضوًا بالأمم المتحدة وهذه الشروط هي:

1- أن يكون طالب الانضمام دولة.

2- أن تكون دولة محبة للسلام.

3- أن تكون قادرة على تنفيذ الالتزامات الواردة في الميثاق وراغبة في ذلك.

4- أن تقبل الدولة الالتزامات الواردة في الميثاق.

**5- الشروط الشكلية:**

نصت المادة الرابعة الفقرة الأولى من الميثاق على الإجراءات الواجب القيام بها لقبول العضوية في الأمم المتحدة بقولها: (إن قبول أية دولة من الدول في عضوية الأمم المتحدة يتم بقرار من الجمعية العامة بناء على توصية مجلس الأمن).

أما بخصوص فقدان العضوية فقد حدد الميثاق صور فقدان العضوية وهي الحرمان من حق التصويت في الجمعية العامة ووقف العضوية والفصل وفقدان وصف الدولة وانسحابها من الأمم المتحدة.

والأجهزة التي أرست عليها الأمم المتحدة وفق المادة السابعة من الميثاق على أنه: (تنشئ الهيئات الآتية فروعًا رئيسية للأمم المتحدة: جمعية عامة، مجلس أمن، مجلس اقتصادي واجتماعي، مجلس وصاية، محكمة

العدل الدولية، أمانة، ويجوز أن ينشأ وفقاً لأحكام هذا الميثاق ما يرى ضرورة إنشائه من فروع ثانوية أخرى)[1].

والذي يهمنا في هذا البحث المجلس الاقتصادي والاجتماعي لأنه له علاقة بالإنسان بالدرجة الأولى وحقوق الإنسان بالدرجة الثانية، وذلك بعد أن: (أدرك المجتمع الدولي أهمية التعاون بين الدول في المجالات الاقتصادية والاجتماعية لما له من دور في استتباب الأمن والسلم الدوليين، وقد ساعد ذلك التطور الاقتصادي العالمي الذي نجمت عنه عدة لقاءات ومؤتمرات دولية انبثقت عنها عدة منظمات دولية متخصصة كالمؤتمر الاقتصادي الدولي عام 1927 والمؤتمر النقدي الدولي عام 1933 ومؤتمر الأمم المتحدة للتغذية والزراعة في شهر الماء مايو 1943 حيث تأسست منظمة الأغذية والزراعة ومؤتمر بريتن ويدز في شهر ناصر يوليو 1944 حيث تأسس صندوق النقد الدولي للإنشاء والتعمير وكذلك إنشاء منظمة الطيران المدني الدولية بعد إبرام اتفاقية شيكاغو للطيران المدني في شهر الكانون ديسمبر 1944م، ونتيجة لهذا التطور أدرك المجتمعون في مؤتمر فرانسيسكو أهمية وجود منظمة دولية متخصصة تقوم بالعمل على تحقيق المقاصد الاجتماعية والاقتصادية للأمم المتحدة وتم النص في الميثاق على إنشاء المجلس الاقتصادي والاجتماعي كفرع من فروع الأمم المتحدة في الفصل العاشر من الميثاق)[2].

وغيرها من المنظمات الدولية المتخصصة ساهمت في حل مشكلة حقوق الإنسان واستمرت حتى هذا العصر ولكن في حدود التناقض والمنفعة في المعالجات والحلول مثل منظمة العمل الدولية ومنظمة الأمم

---

(1) عبد السلام عرفة، المنظمات الدولية والإقليمية، طرابلس: المكتب الوطني للبحث والتطوير، ط3، 2004م، ص113- 133

(2) نفس المرجع السابق، ص156

المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو) ومنظمة الصحة العالمية. أما بخصوص المؤسسات المالية الدولية مثل صندوق النقد الدولي وصندوق البنك الدولي ومنظمة التجارة العالمية والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية ومنظمة الملاحة البحرية الدولية والمنظمة العالمية للملكية الفكرية والصندوق الدولي للتنمية الزراعية والوكالة الدولية للطاقة الذرية، واتحاد البريد العالمي والاتحاد الدولي للمواصلات السلكية واللاسلكية، والهيئة الدولية للتنمية، والمصرف الدولي للإنشاء والتعمير، وغيرها من المنظمات الدولية المتخصصة المرتبطة بالأمم المتحدة والتابعة لها وكل هذه المنظمات لها عضويتها الدولية.

**ويتلخص تاريخ المنظمات الدولية الحكومية والمنظمات الأهلية غير الحكومية قبل ظهور عصبة الأمم وبعد ظهور عصبة الأمم أي أن:**
(المنظمات الدولية ليست وليدة اليوم وإنما مرت بمراحل تاريخية عديدة حتى تبلورت وظهرت بالشكل المعروفة الآن، وقد ساهمت عدة عوامل في تطور فكرة التنظيم الدولي، منها تزايد عدد الدول في العالم، ونشوب الحروب بين تلك الدول، وتطور العلوم والتكنولوجيا وغيرها من العوامل التي كان لها الدور الكبير في بلورة فكرة التنظيم الدولي، وإنشاء العديد من المنظمات الدولية المتخصصة.

**ويمكن تقسيم المراحل التي مرت بها إلى ثلاث مراحل هي:**
مرحلة ما قبل عصبة الأمم، ثم مرحلة إنشاء عصبة الأمم، ثم المرحلة الأخيرة إنشاء منظمة الأمم المتحدة والعديد من المنظمات الأخرى)[1] التابعة لها والمستقلة.

---

(1) عبد السلام صالح عرفة، المنظمات الدولية والإقليمية، طرابلس: المكتب الوطني للبحث والتطوير، ط3، 2004م، ص16

ففكرة التنظيم الدولي فكرة قديمة، وهذا ما أكدته شعوب الشرق ومثلاً على ذلك المجتمع الإغريقي (اليوناني)، حيث عرفت أنواع عديدة من التنظيمات الدولية التي تمثلت في معاهدات الحماية والأحلاف وهذا ساعد بالطبع على تأسيس المنظمات الدولية بمعناها الحديث بعد ما كانت على هيئة تجمعات قبلية أو محلية التي تضم بعض الشعوب بقصد القيام بالعمل المشترك، أيضًا كانت تنشأ من فكرة السيطرة والاستعمار والحروب الغابرة وأما الآن فقائمة على أسس أساسها الاحترام المتبادل والتعاون والمساواة ونشر السلام بقدر الإمكان، ولكن في حدود التناقض والمنفعة والأنانية، لذلك يوضح لنا هذا التاريخ تحديد ميلاد نشوء المنظمات الدولية.. إذًا فما هو العصر الذي ظهرت فيها تلك المنظمات، والحديث هنا محل الاختلاف حول هذا التطور التاريخي من قبل الباحثين والمفكرين والعلماء، ولكن أغلبهم يميلون إلى الاعتقاد بأن بدأ ظهور تلك المنظمات الدولية مع بداية عصر النهضة أو مع بداية القرن السادس عشر التي ظهرت فيها القوميات ودول كبرى متنافسة في أوروبا، ومع ظهور تلك الدول ظهرت ما يسمى بقيام فكرة التنظيم الدولي الذي يجمع فيها دول العالم أو بين منطقة ودولة أخرى في ظل تطور العلاقات الدولية بين الدول، يرجع ذلك إلى التعامل الاقتصادي والتجاري، وأيضًا عندما شاهدت الأمم قبل هذا التاريخ أنواع من التجمعات والتكتلات البشرية استمرت في نشوء وظهور تنظيمات اجتماعية التي تطورت بعد ذلك إلى التنظيمات الدولية.

وعندما اشتدت حركة الاتصال بين الأقطار المتباعدة واكتشفت بلدان جديدة، وظهرت اختراعات ساعدت على اختصار المسافات وتبادل السلع والخدمات، واتجهت الدول الأوربية آنذاك نحو التوسع الاستعماري الذي أدى إلى نشوب الصراع المرير والمنافسة الدامية بينها. وجاءت حركة الإصلاح الديني، بعد ذلك تزيد النار اشتعالا وهذه الخصومات الضارية

التي خضبت أرض أوربا، ردحًا طويلاً من الزمن، بالألوان القانية، هي التي دفعت المخلصين من ساستها ومفكريها إلى البحث عن وسيلة ناجحة لنشر السلام والحفاظ على الأمن بين الدول. وقد وضعوا لهذا الغرض مشروعات عديدة اتسمت كلها تقريبًا بالمثالية والبعد عن الواقع)[1].

أما في القرن التاسع عشر، حيث تشابكت مصالح الدول وحاولت أوربا إقامة تنظيم دولي يوحدها على الصعيد السياسي وبسبب هذا التوحد استطاعت أن تقيم بعض التنظيمات والاتحادات الدولية التي كانت الخطوة الرئيسية في فتح طريق التنظيم السياسي والعالمي.

وعلى الرغم من أن فكرة التجمع الدولي من أجل المصالح المشتركة للجماعة الدولية قد بدأت في نهاية القرون الوسطى، وهذا ما يتضح من كتابات الفقهاء والمهتمين إلا أن هذه الفكرة لم تصبح واضحة وجلية إلا في القرن التاسع عشر، ووجدت ازدهارها في القرن العشرين وبالذات في النصف الثاني منه.

ولفهم تطور ظاهرة التنظيم الدولي سنتطرق إلى ثلاث مراحل وفقًا للشواهد التاريخية وهذه المراحل هي:

- **المرحلة الأولى**: مرحلة ما قبل الحرب العالمية الأولى (لغاية عام 1919م).
- **المرحلة الثانية**: مرحلة ما بين الحربين العالميتين الأولى والثانية 1919- 1945
- **المرحلة الثالثة**: مرحلة ما بعد الحرب العالمية الثانية حتى الآن 1954- 2008م

وهنا نستطيع أن الفرق بين التنظيم الدولي والمنظمات الدولية **حيث يقصد بالتنظيم الدولي** مجموعة المؤسسات والمنظمات الدولية والقواعد الأساسية التي تدير وتنظم علاقات أعضاء المجتمع الدولي.

---

(1) محمد المجذوب، التنظيم الدولي، الدار الجامعية، 1994م، ص11

**أما المنظمات الدولية**، فإنها عبارة عن تنظيم دولي تتفق مجموعة من الدول بموجب ميثاق أو معاهدة على إنشائه ومنحه الصلاحيات اللازمة المطلقة أو المقيدة للإشراف، جزئيًا أو كليًّا على بعض شئونها المشتركة والعمل على توثيق أواصر التعاون والتقارب فيما بينها، والقيام بتمثيلها والتعبير عن مواقفها ووجهات نظرها في المجتمع الدولي)[1].

وبعد التطور الحاصل في التنظيم الدولي والعلاقات الدولية حدث تنوع في المنظمات الدولية وانتشارها على نطاق القانون الدولي واتساعها إلى العالمية مما جعلها تكتسب الشخصية الدولية وتحويلها من كيان سياسي إلى كيان قانوني أدى إلى تصنيف هذه المنظمات من حيث السلطات التي تتمتع بها هذه المنظمات، ومن أهمها المنظمة العالمية والمنظمة الدولية والمنظمة الإقليمية والمنظمة شبه الإقليمية ومنظمة خاصة ومنظمة عامة ومنظمة ذات سلطات واسعة ومنظمات تعاونية ومنظمات بيئية.

وبهذا تميز هذا العصر بكثرة وتعدد وتنوع المنظمات الدولية سواء من حيث الاختصاصات والوظائف التي يباشرها، أو من حيث الميادين التي تمتد إليها أوجه نشاطاتها، الأمر الذي جعل الكثيرين يطلقون على هذا العصر عصر المنظمات الدولية والتنظيم الدولي برغم وجود عديد من التنظيمات المتناقضة في نفسية المنظمة؟ وبرغم أنها تحمل في كيانها البعد الرسمي والحكومية.

أما التطور التاريخي للمنظمات غير الحكومية (الأهلية NGOS)، والتسمية أطلقت أول مرة عند تأسيس الأمم المتحدة، وتعني بقاء المنظمة بعيدة عن الكيان الحكومي أو الرسمي.

---

(1) نفس المرجع السابق، ص5

وتنشأ هذه المنظمات باتفاق يعقد بين أشخاص وهيئات غير حكومية كما أنها تضم أساسًا ممثلين وأعضاء غير حكوميين، وتتولى هذه المنظمات القيام بمهام لا تقوم بها الحكومات عادة أو لا تستطيع القيام بها أصلاً.

والملاحظ أن عدد هذه المنظمات في حالة تزايد مستمر، فقد أشار تقرير الأمم المتحدة نشر سنة 1995م، بشأن إدارة الحكم عالميًا إلى أن هناك ما يقارب من (29000) منظمة دولية غير حكومية أما المحلية منها فقد نما بسرعة أكبر، إذ تفيد إحدى الإحصائيات بأن هناك 2 مليون منظمة غير حكومية في الولايات المتحدة وحدها، و65000 منظمة غير حكومية في روسيا الاتحادية، في الوقت الذي لم يكن فيه أية منظمة غير حكومية في الاتحاد السوفيتي السابق قبل سقوط الشيوعية، وفي كينيا يتم تأسيس ما لا يقل عن 240 منظمة غير حكومية كل عام.

أمام هذا العدد المتزايد من المنظمات غير الحكومية والذي يفوق الخيال في الكثير من الأحيان، يثار التساؤل، هل هناك حاجة فعلية لهذه المنظمات نتيجة لتشعب الميادين التي تلج فيها أو بفعل تزايد الاضطرابات والخلافات التي تعصف بالعالم أم أن تأسيس هذه المنظمات أصبحت واجهة إعلامية للتبشير بمبدأ معين أو وسيلة للكسب المادي، حيث تحصل هذه المنظمات على الدعم المالي من الحكومات والمؤسسات الخيرية والأفراد؟

للإجابة على هذا التساؤل نشير إلى أن هناك عدد لا يستهان به من المنظمات غير الحكومية حقق إنجازات إنسانية كبيرة فبعض هذه المنظمات أصبحت بمثابة الأمل الأخير للمدنيين الضائعين بين براثن الحروب الأهلية وأولئك المسجونين ظلمًا وملايين اللاجئين، بل إن بعض هذه المنظمات حصل على أعلى درجات التكريم اعترافاً بدوره الإنساني في المساهمة في مساعدة المدنيين المنكوبين، ففي سنة 2000 حصلت

منظمة (أطباء بلا حدود MSF) على جائزة نوبل، ومن المتفق عليه أن هذه الجائزة لا تمنح إلا للإنجازات الكبيرة المتميزة، ومن الأمثلة الشاخصة للمنظمات غير الحكومية ومازالت حتى الآن تلعب دورًا فعالاً في التخفيف من معاناة الإنسانية جمعية الصليب والهلال الأحمر، فهذه الجمعية ومنذ صدورها سنة 1859 من قبل هنري دونان وفي شكلها الرسمي سنة 1983 أخذت على عاتقها تقديم الإغاثة العاجلة والخدمات الصحية والرعاية الاجتماعية، وتبنيها لبرامج الإسعافات الفورية والأولية الموجهة للجمهور، وتدريب العاملين في مجال التمريض وفي أوقات الحرب تقوم بالخدمات الطبية العسكرية وعلاج الجرحى والمرضي وتقدم العون للأسرى واللاجئين والمعتقلين المدنيين)[1]، وكل هذه الظروف ساهمت في إبراز قوة المنظمات الأهلية لتتصاعد إلى مؤسسات شرعية يتزايد عددها بصورة مطردة، وظهر فيها التطور المطلق في كافة المجالات والأنشطة خلال العقود الأخيرة الثلاثة الماضية، وبعد ذلك تحولت من دعم مادي خيري إنساني تطوعي إلى دعم مؤسسي، ومن عمل مع الجماعات إلى العمل مع المجتمعات والدول والقارات، ولهذه السمات المميزة أعطت للمنظمات غير الحكومية الثقة بنفسها في ممارسة عملها من أجل اكتساب وجودها الاجتماعي وتحديد هويتها، وفي هذا الصدد يتعاون المجلس الاقتصادي والاجتماعي مع الهيئات الأخرى. وهي تعتبر مجال اختصاصي مع الهيئات الأخرى مثل الوكالات المتخصصة والمنظمات غير الحكومية (وهي هيئات أو اتحادات أو جماعات شعبية ليست لها صفة حكومية يمتد نشاطها إلى ميادين الاقتصاد والاجتماع والثقافة والتعليم، أي الميادين التي تدخل في نطاق اختصاص المجلس الاقتصادي والاجتماعي).

---

(1) علي يوسف الشكري، المنظمات الدولية والإقليمية والمتخصصة، القاهرة: إيتراك للطباعة والنشر، ط2، 2004م، ص286

ومن هذه المنظمات: الاتحاد البرلماني الدولي والاتحاد الدولي للنقابات، والصليب الأحمر الدولي، وغيرها.

وقد يكون لهذه المنظمات صفة دولية، وقد تكون هيئات شعبية وطنية. وفي الحالتين يمكن المجلس أن يجري الترتيبات اللازمة للتشاور معها، وفي عام 1946 أصدر المجلس قرارًا نظم فيه علاقته بالمنظمات غير الحكومية وقسم هذه المنظمات إلى ثلاث فئات: فئة (أ) وهي التي لها صلة وثيقة بأغلب نشاط المجلس، وفئة (ب) وهي التي لا تُعنى إلا ببعض المسائل المتعلقة بنشاطه، وفئة (ج) وهي التي تسجل لدى الأمانة العامة لهيئة الأمم ليتمكن المجلس من استشاراتها حول بعض المواضيع، أيضًا لجان الجمعية العامة، ومجلس الوصاية)[1].

إن المنظمات غير الحكومية بدأت تعمل في الكثير من الأحيان بدلاً من الوكالات الدولية للتنمية والإغاثة في حالات الطوارئ؛ فمعظم المواد الغذائية التي قدمها برنامج الغذاء (WFP) العالمي إلى ألبانيا سنة 1999م تم توزيعها عن طريق المنظمات غير الحكومية العاملة في مخيمات اللاجئين.

وفي أفريقيا نجد أن الحكومات الغربية ومنذ فترة طويلة حولت مساعداتها إلى المنظمات غير الحكومية، فالمساعدة الأمريكية البالغة (711) مليون دولار سنة 1999 تذهب بشكل متزايد إلى المنظمات غير الحكومية من خلال منظمة (USA AID) الأمريكية للمساعدة.

وبين عامي 1990م – 1994م ارتفعت نسبة مساعدات الإغاثة التي يقدمها الاتحاد الأوربي (EV) عن طريق المنظمات غير الحكومية من 47٪ إلى 67٪

---

(1) محمد المجذوب، التنظيم الدولي، الدار الجامعية، 1994م، ص202- 203

وإلى جانب دورها في الحد من الآثار المترتبة على الحروب والاضطرابات الداخلية والكوارث الطبيعية، بدأت تضطلع بمهام أخرى، من بينها مباشرة العمل الذي يقوم به الدبلوماسيين، ففي سنة 1992م استطاعت المنظمة (سانت أجيديو Sant Egidio) الكاثوليكية الإيطالية أن تضع حدًا للحرب الأهلية التي دارت رحاها في موزمبيق لمدة 31 عامًا[1].

وأيضًا المنظمات غير الحكومية دورها الأساسي جمع المعلومات واستطلاع الرأي العام العالمي مثل مجموعة الأزمة الدولية ومما سهمت في إبراز دورها في رفع مستوى العاملين من حيث أداء دورها لا سيما في الدول النامية حديثة العهد من حيث استقلالها وسيادتها التي ورثت من الاستعمار التخلف والمرض والأمية.

وكذلك امتد دور المنظمات غير الحكومية إلى الدور الدولي ومؤسساتها وأيضًا ساهمت في ممارسة بعض المهام في الممارسة الإدارية التي يضطلع إليه البنك الدولي.

والمبدأ الرئيسي الذي تقوم عليه هذه المنظمات هو استقلالها عن الحكومات والجهات الرسمية، وعملها الأساسي تعمل على المساعدات سواء كانت مساعدات تقوم بها هي نفسها أو بمساعدة الحكومة. وخير مثال على ذلك في كينيا بين عام 1993- 1996م، 126 منظمة غير حكومية كلها باستثناء 9 منظمات منها تحصل على دخولها من حكومات أجنبية وأجهزة دولية، الأمر الذي قد يخرجها عن المهمة الأساسية التي أنشئت من أجلها.

---

(1) علي يوسف الشكري، المنظمات الدولية الإقليمية المتخصصة، القاهرة: إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، 2004م، ص287

فجميع هذه المنظمات تعتمد في ممارسة نشاطها على ما تتحصل عليه من دعم من التبرعات المادية من جهات خيرية وجهات حكومية وأفراد ومؤسسات، وجمع المال من الجانب الإعلامي والدعاية لدعم نشاطاتها. والدلالة على تنافس المنظمات غير الحكومية هو كيفية جمع الأموال من سوق الأزمات العالمية، وهدفها تقديم خدمات إنسانية مثل منظمة الهلال الأحمر.

**ثانياً : مفهوم المنظمة في ظل العولمة :**

وهناك العديد من القواميس والمعاجم حددت مفهوم المنظمة منها في معجم العلوم الاجتماعية، حيث يوضح مفهوم المنظمة على أنها: (ترتب وتناسق أجزاء كيان كلي ما، وجملة العمليات المؤدية إلى التأليف بين أجزاء كلي ما والتنسيق بينها، جماعة من الناس يتعاونون لتحقيق هدف محدد، ويعملون وفقاً لقواعد معينة ومثالها المنظمات السياسية أو الاقتصادية)[1]. أيضًا هناك وجود منظمات اجتماعية وثقافية وترادف لكلمة المنظمة كلمة تنظيم.

والمنظمات الدولية أنواع، هناك منظمات متخصصة ومنظمات تحتوي على مجموعة من الأنشطة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية وأشرت إلى الاجتماعية لأن موضوع الدراسة له علاقة بالخدمة الاجتماعية والمنظمة الاجتماعية، والمنظمات الاجتماعية في معجم العلوم الاجتماعية نراها تختلف من دولة إلى دولة حيث نرى في (الاتحاد السوفيتي والبلدان الاشتراكية الأخرى تشمل تقليد بالنقابات، ومنظمات شعبية – الكمسمول وغيره – ومختلف الجمعيات الرياضية والثقافية والتكتيكية... الخ)[2].

---

(1) ناتاليا يفريموفا، توفيق سلوم، معجم العلوم الاجتماعية، موسكو: دار التقدم، بيروت، الطبعة الأولى، 1992م، ص2640

(2) نفس المرجع السابق، ص2561، 3217

ويمكن لنا أن نشير أيضًا للمنظمات الإقليمية لأنها مكملة للمنظمات الدولية في حل مشكلة الإنسان وحقوقه الأساسية، والمنظمات الإقليمية تشارك مع المنظمات الدولية، و(تشارك فيها بلدان قارة معينة أو جزء منها أو إقليم كبير ومثالها منظمة الوحدة الأفريقية وجامعة الدول العربية)[1].

ومنظمة في القاموس الاقتصادي عبارة عن منظمة الملغاشية المشتركة (المنظمة الأفريقية) وهي منظمة دولية التي تأسست سنة 1965 على أنقاض منظمة الوحدة الأفريقية الملغاشية التي أنشئت سنة 1961م وتضم دول أفريقيا الغربية التي كانت خاضعة للاستعمار الفرنسي (ما عدا غينيا ومالي وموريتانيا) ودول أفريقيا الاستوائية التي كانت أيضًا خاضعة لفرنسا (A.O.F.) أي الكاميرون، التوجو، زائير، روندا، ومدغشقر. ومهمة هذه المنظمة العمل على تنسيق السياسة الخارجية وتحقيق الوحدة الاقتصادية بين الدول الأعضاء تدريجيًا)[2].

أما المنظمة الأوروبية للتبادل الحر فهي منظمة تأسست في أواخر الخمسينات وبداية الستينات أثناء مؤتمر وقع في استوكهولم لمجابهة السوق الأوربية المشتركة وتضم سبع دول هي: المملكة المتحدة، السويد، الدانمارك، النرويج، سويسرا، النمسا، البرتغال، ولهذه المنظمة جهاز وحيد لإدارتها هو مجلسها الذي يضم عدة لجان عمل ليست لها أي صلاحيات في اتخاذ القرارات. وهذه اللجان هي: اللجنة الاستشارية، اللجنة الجمركية، اللجنة المالية، لجنة المستشارين التجاريين لجنة التنمية الاقتصادية، بالإضافة إلى مكتب دائم في جنيف مهمته التنسيق

---

(1) نفس المرجع السابق، ص2561

(2) محمد بشير علية، القاموسي الاقتصادي، بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ص426- 427

فقط. والمهمة الأساسية لهذه المنظمة هي تخفيض التعريفات الجمركية وخاصة بالنسبة للمنتجات الصناعية، وهي لا تهدف إلى تحقيق الوحدة الاقتصادية كما هو الحال بالنسبة للسوق الأوربية. لقد عانت هذه المنظمة ومازالت تعاني مشاكل عديدة نتيجة وجود عدة تناقضات ضمن نظامها الداخلي، لأنها أرادت في نفس الوقت أن تتمتع بالامتيازات التي تتوافر عمليًا في الوحدة الاقتصادية ولكن دون الوصول إلى المستوى، أي مع المحافظة على استقلالية كل بلد بما في ذلك استقلالية سياسة الأسعار، إلا أنها حققت أيضًا بعض النجاحات كتخفيض التعريفات الجمركية[1].

وغيرها من المنظمات الدولية الأخرى مثل المنظمة الأوربية للتعاون الاقتصادي التي تأسست سنة 1948 واستمرت إلى سنة 1960م، ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية التي تأسست في سنة 1960 خلفًا للمنظمة الأوربية للتعاون الاقتصادي (O.E.C.E.)، ومنظمة الأقطار العربية المصدرة للنفط أوابيك، ومنظمة الدول المصدرة للنفط أوبيك، ومنظمة دولية تأسست سنة 1960م، والمنظمة الدولية للتنمية،وهي منظمة تابعة للمصرف الدولي أنشئت سنة 1960م (A I R D).

والمنظمة في معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية تعني (تنظيم رسمي تكتسب عضويته بالاشتراك، وله أهداف مشتركة ومحددة نسبيًا وتتكون العلاقات بين أفراده من الاتصالات المتبادلة والاستجابات ذات الطبيعة الدائمة التي تختلف عن مجرد الاتصال المؤقت)[2].

وكذلك يستخدم مصطلح منظمة في معنيين اجتماعيين أساسيين:

---

(1) نفس المرجع السابق.

(2) أحمد زكي بدوي، معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، بيروت: مكتبة لبنان، ص28

**أولهما:** بمعنى منظمة ويدل عل مجموعة من الأفراد (والهيئات) يجتمعون فيما بينهم وينتظمون بمقتضى قواعد موضوعة ولوائح محددة وشرائح مقننة لتحقيق أهداف مرسومة وتنفيذ وظائف خاصة، وذلك مثل النقابات والأحزاب السياسية، والجمعيات الخيرية، والعلمية والبنوك والمؤسسات وما إليها، ويمكن تقسيمها باعتبارات كثيرة أهمها شروط القبول في العضوية والأغراض والوظائف والدوام والاستقرار والانتشار الإقليمين ومبلغ ما تمارسه من قوى في الرأي العام القومي والإقليمي والعالمي، وقوة التأثير على السلطات المركزية وما إليها.

فقد تكون المنظمات ضيقة النطاق مقصورة على الكيان القومي كالبنوك والمؤسسات والنقابات، وقد يتسع نطاقها أكثر من ذلك بحيث تصبح منظمة على الصعيد الدولي (مثل هيئة الأمم المتحدة)، البنك الدولي، الاتحاد الدولي للنقابات الحرة، المنظمات والاتحادات الدولية العالمية في شئون العمل والطفولة والبرق والبريد، وما إليها[1].

وأن المنظمات لا تقتصر في أداء وظائفها ولكنها تزيد عملها في القيام بالعديد من المشاريع الاجتماعية والاقتصادية وتفرض إرادتها ونفسها على حسب الأنشطة التي تقدمها للناس والدول، وكذلك يستخدم هذا المصطلح في مفهومين اجتماعيين هما رابطة من مجموعة أفراد وهو النظام الاجتماعي، وأيضًا المؤسسة الاقتصادية باعتبارها تنظم مجموعة من الشركات والأفراد والهيئات والتشاركيات وهي في الوقت نفسه تنطوي على مجموعة من الوظائف الاجتماعية والقوانين، وكذلك الدولة نفسها تعتبر منظمة لأنها تنظم مجموعة أفراد وأجهزة ومؤسسات وهيئات الخاضعين لسلطتها وتنطوي في نفس الوقت على مجموعة من النظم السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتشريعية.

---

(1) إبراهيم مذكور، معجم العلوم الاجتماعية، مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1975م، ص574

وتعتبر هيئة الأمم المتحدة (منظمة) لأنها تنظم مجموعة من الدول ومعترف بها وباعتبارها عضو في المنظمة الدولية وفي نفس الوقت تنطوي عل مجموعة من القوانين والقرارات والتشريعات في مختلف المجالات والتخصصات.

وفيما يختص في شؤونها وكذلك تعني المنظمة في علم الاجتماع والائتمان، **الأولى**: العمليات الاجتماعية عن طريقها يتمكن المجتمع من تحديد حاجاته وأهدافه، **والثانية**: وهي أكثر عمقاً في النظريات الاجتماعية ومؤداها في تحديد الهياكل الأساسية بالمجتمع التي تركز على الاستقرار الاجتماعي والتنظيم الذي يعتبر روح المجتمع ومحور تقدم حضارته ويعبر عن الولاء الاجتماعي والتنشئة الاجتماعية والولاء السياسي..الخ.

وسوف يكون تنظيم المنظمة في المستقبل على المستوى القاري في ظل العولمة بالرغم من وجوده على المستوى الأوربي والأمريكي بشكل أكثر من المستوى الأفريقي والأسيوي في ظل التكتلات الكبرى.

**ثالثاً : مفهوم الدور وعلاقته بالعولمة الاجتماعية في ظل العولمة :**

هناك وجود للعديد من المفاهيم لمفهوم الدور وكل مفهوم له دور خاص مثل مفهوم دور في علم الاقتصاد والسياسة يختلف عن مفهوم الدور في علم النفس والاجتماع؛ ففي هذه الأخيرة نعني مفهوم الدور: (وظيفة المرء الاجتماعية وتقسم الأدوار إلى: اجتماعية كالأدوار المهنية، وبشخصية كالزعيم، فاعلة تؤدي في اللحظة المعينة وكامنة)[1].

ويعني الدور أيضًا كمفهوم من زاوية البناء الاجتماعي، حيث وجدنا أنه: (وضع اجتماعي ترتبط به مجموعة من الخصائص الشخصية ومجموعة

---

(1) ناتاليا يفريموفا، توفيق سلوم، معجم العلوم الاجتماعية، موسكو: دار التقدم، الطبعة الأولى، بيروت: 1992م، ص3297

من ضروب النشاط التي يعزو إليها القائم بها والمجتمع معًا قيمة معينة، وأما من جانب التفاعل الاجتماعي فالدور سياق مؤلف من مجموعة من الأفعال المكتسبة يؤديها شخص في موقف تفاعل اجتماعي، وهنا لابد من التفرقة بين مجموع الخدمات التي يضطلع بها – الدور – في الجماعة وبين ما يقوم وراء هذا الدور من دوافع معينة لدى القائم به. والمهم من وجهة نظر الجماعة هو مجموع الخدمات التي يضطلع إليها، ومن وجهة نظر الفرد هي الدوافع، وكيف أنها تجد ما يرضيها من خلال دوره.

ويعتمد دور الفرد في الجماعة على أدوار الآخرين فيها بحيث نجده يتغير تبعًا لحدوث أي تغير فيها، وأن طريق تحديد دور الفرد يختلف باختلاف النمط الاجتماعي ونمط الجماعة، ففي الجماعات المستقرة المحددة حضاريًا كالأسرة يجد الفرد دوره معدًا له إعدادًا محددًا في الكثير من تفاصيله، أما في الجماعات العابرة الصغيرة بوجه خاص كجماعات الأصدقاء فإن دور الفرد يتحدد من الآخرين من حيث التفاعل مما يتيح لخصائصه الشخصية أن تتدخل بدرجة ملحوظة)[1].

وإن مفهوم الدور في معناه السوسيولوجي (ينسب غالبًا إلى لينتون رغم أن هذه الكلمة الخاصة بالمسرح قد استعملت عند نيتشة بالمعنى السوسيولوجي: أن هم الوجود يفرض على أغلب الأوربيين من الذكور دورًا محددًا، مهنتهم كما يقال: Le Savoir الفقرة 365). بالنسبة لعالم الاجتماع، يتضمن كل تنظيم مجموعة من الأدوار متمايزة تقريبًا (مثلاً المدير، النظار العام، أمين الصندوق مندوبو التلاميذ، التلاميذ..الخ في مدرسة ثانوية معينة)، هذه الأدوار يمكن تعريفها بصفتها أنظمة إلزامات معيارية يفترض بالفاعلين الذين يقومون بها

---

(1) إبراهيم مذكور، معجم العلوم الاجتماعية، مصر: الهيئة المصرية العام للكتاب، 1975، ص267

الخضوع لها، وحقوق مرتبطة بهذه الإلزامات. وهكذا يحدد الدور منطقة موجبات وإلزامات مرتبطة خاصة بمنطقة استقلال ذاتي مشروط، وأن فكرة الدور مهمة في بعض الظاهرات الاجتماعية (السوسيولوجية الكبيرة) وهي بالتأكيد في المقام الأول من التحليل السوسيولوجي الضيق. ويعتبر الدور المفهوم الأول في علم الاجتماع التنظيم وعلم الاجتماع العائلة.

لقد شدد غوفمان على الشخص الذي يلعب دورًا معينًا ، يعترف بوجود مسافة (متغير حسب الحالات) بينه وبين دوره وشدد بارسونز كثيرًا على شروط تغيير الإلزامات المعيارية المقترنة بالدور أما مرتون فقد أشار إلى ازدواجيتها[1].

وهكذا يكون دور الباحث في البحث العلمي أن يكون مستعد لوضع نتائجه وفقًا لأفكاره المطروحة ويقتضي في نفس الوقت ألا يتسرع؛ فعليه أن يدرس أفكاره الجديدة ويدافع عن فرضياته في موضوع الدراسة ويحافظ على نتائجه العلمية، وهنا تكمن العلاقة بين دور الباحث والدور العلمي، لذلك يكون مفهوم الدور له أهمية جوهرية في التحليل الضيق والواسع في علم السيوسولوجيا ويتحدد دوره الاجتماعي هنا في السلوك (المتوقع من الفرد إلى الجماعة وهو الجانب الديناميكي المركز إلى مكانة الفرد في الجماعة، فإن الدور يشير إلى نموذج السلوك الذي يتطلبه المركز. ويتحدد سلوك الفرد في ضوء توقعاته وتوقعات الآخرين منه وهذه تتأثر بفهم الفرد والآخرين للحقوق والواجبات المرتبطة بمركزه الاجتماعي، وحدود الدور يتضمن تلك الأفعال التي تقبلها الجماعة في

---

(1) بورونوف بوريكو، المعجم النقدي لعلم الاجتماع، ديوان المطبوعات الجامعية، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 1986م، ص288- 289

ضوء مستويات السلوك في الثقافة السائدة، وعادة ما يكون للفرد أكثر من دور واحد داخل النظام المجتمعي الذي ينتمي إليه؛ فالأب والابن والمدرس والمدير كلها أدوار اجتماعية تتطلب من شاغليها أن يلتزمون بأساليب سلوكية معينة للدور ويحددها الشخص نفسه أو يحددها لهم المجتمع)[1].

ودور يحتوي على مجموعة أدوار سواء كانت اجتماعية أو اقتصادية أو سياسية أو ثقافية..الخ، لها أدوار مختلفة وظيفية وأدوار متوقعة مثل الاجتماعي حيث نرى محدد ومتوقع من وضع اجتماعي معين، والاسم (الذي يطلق على دور اجتماعي معين أو الوسيلة المستخدمة في تحديده لذلك يستخدم المصطلحات أحدهما مكان الآخر في الكتابات التي تتناول هذا الموضوع ويتضح من ذلك أن وضع الطبيب حدد فئة معينة من السلوك المتوقع أو أنه يحدد دور الطبيب ولكي نعرف الوضع الاجتماعي ينبغي أن نقرر الخصائص الضرورية للسلوك المتوقع أو الدور أو أن نقرر القدر الأدنى من الخصائص)[2]. لذلك يعتبر مصطلح الدور متعلق بالمرء حيث يؤدي دوره وظيفيًا أو يؤدي دوره مضادًا للواقع، ومفهوم الدور في مصطلح العلاقي (تركز على فكرة الاضطلاع بالدور)[3].

ومفهوم الدور على مستوى الفرد يعتمد على التفاعل، والأفراد أو الجماعات يعتمد على التنظيمات أو النظم أو الأنساق الفرعية وهم يقومون بأدوار مختلفة في المجتمع، وأيضًا يمكن التمييز بين الدور

---

(1) أحمد زكي بدوي، معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، بيروت: مكتبة لبنان، ص395

(2) عبد الهادي الجوهري، قاموس علم الاجتماع، القاهرة مكتبة نهضة الشرق، 1983م، ص96- 97

(3) نفس المرجع السابق، ص97

وسلوك الدور ودور الأنا، لأنها كلها أدوار متناقضة ومضادة وتعتمد على التوقع والتغير.

والاضطلاع بالدور (عندما نتصور التفاعل الاجتماعي في ضوء الدور نستخدم مفهومًا آخر هو الاضطلاع بالدور، ونستطيع مناقشة التفاعل بطريقة عقلية في مصطلحات سلوكية خارجية خالصة، أي أن الأنا يفعل شيئًا أو يقول شيئًا للآخر، ثم نلاحظ أن الآخر بالتالي يفعل أو يقل شيئًا آخر ونستطيع بهذه الطريقة أن نرى التفاعل كتتابع زمني من السلوك، أو أن نرى سلوك الآخر كاستجابة بسيطة أو مباشرة لسلوك الأنا.

وعلى أي حال فإننا عند تحليل الدور ندخل مفهومًا وسيطًا هو الاضطلاع بالدور وبذلك تصبح فكرة الاستجابة بين الفاعلين أكثر دقة وأكثر ذاتية)[1]، هذه بالنسبة لمفهوم الدور في الجانب الاجتماعي.

ودور مفهوم واسع في أغلب التخصصات هناك وجود دور على النفس ودور الاقتصاد ودور القانون ودور الطب ودور الهندسة..الخ. وتحتوي مفهوم الدور على: (متقاربات منهجية عدة تمخضت عن مفاهيم مختلفة نسبيًا ولو أن محورها واحد في علم الاجتماع وفي علم النفس الاجتماعي؛ فعلى صعيد الجماعة الدور هو نموذج سلوكي مرسوم لجميع الأفراد الذين يشاطرون وضعية اجتماعية واحدة – أرباب العمل، المزارعون، التجار، المعلمون...الخ – وهذا الدور مقبول من قبل الجميع ويعبر عن معايير وقيم مشتركة وواحدة)[2]، وأكثر ما أشار إليها تالكوب بارسونز في النظرية الوظيفية ولينتون ونيتشة.

---

(1) نفس المرجع السابق، ص98

(2) فريدريك معتوق، معجم العلوم الاجتماعية، بيروت: أكاديميا، ط1، 1993م، ص286

وبهذا يعتبر الدور عادة اجتماعية واقتصادية مكتسبة فطرية من الواقع المعاش بالنسبة لحياة الإنسان اليومية وخاصة في وظائفهم. وتكون علاقة الدور عند الإنسان عن طريق مجموعة أدوار التي يقوم بها وتحدد فيها الصفة المعيارية يلتزم بها القائمين الذين يقومون بتلك الأدوار، وعلاقة الدور هنا بين الخضوع وإلزامات التي تترتب عليها حقوق واستقلال الذاتي المشروط.

أما من وجهة نظر الباحثة للدور ينتج عنه مجموعة علاقات اجتماعية اقتصادية قانونية سياسية..الخ متبادلة، مرتبطة بالتبعية من حيث التغير والثبات والتأثير والتأثر، خاصة أن الإنسان بطبيعته يؤمن بالأدوار المتعددة لأنه تلقائيًا يجد نفسه في الوقت نفسه يقوم بأدوار عديدة: الإنسان الأب، الإنسان الأم، الإنسان الموظف، الإنسان المهندس والقانوني..الخ. بالرغم من الاختلاف المطري عليه وتضاعف فيه.

❖❖❖❖❖❖❖